

دعوة الجلسة العامة العادية

شركة الصناعات الكيماوية للفليور

المقر الإجتماعي : 06 نهج امين العباسي 1002 تونس البلفدير

قرر مجلس إدارة شركة الصناعات الكيماوية للفليور المنعقد يوم 01 مارس 2024 دعوة المساهمين إلى الحضور يوم الخميس 09 ماي 2024 على الساعة التاسعة والنصف صباحا بنزل الشراتون - تونس للجلسة العامة العادية وذلك للتداول في جدول الأعمال الآتي :

- تقديم تقرير مجلس الإدارة للجلسة العامة العادية لسنة 2023
- تقديم القوائم المالية لسنة 2023
- تلاوة تقارير مراقبي الحسابات للسنة المالية 2023
- المصادقة على تقرير مجلس الإدارة و القوائم المالية المختومة بتاريخ 2023.12.31
- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة تصرف 2023
- تبويب الحاصل السنوي للسنة المالية 2023
- تحديد منحة الحضور و منحة اللجنة الدائمة للتدقيق و لجنة الصفقات.
- المصادقة على تعيين عضوين مستقلين و ممثل عن صغار المساهمين بمجلس الإدارة للسنوات المالية (2024-2025-2026) و تركيبة مجلس الإدارة.
- تعيين مراقبي حسابات (2) للسنوات المالية (2024-2025-2026).
- تعيين مستشار لدى مجلس الإدارة .

يجوز لأصحاب الأسهم حضور الجلسة شخصيا أو بطريقة إنابة بموجب توكيل خاص ينبغي إيداعه أو إرساله للمقر الاجتماعى الكائن بـ 06 نهج الأمين العباسي البلفدير تونس، قبل تاريخ الاجتماع بخمسة أيام. بإمكان المساهمين سحب التوكيل من المقر الاجتماعى للشركة.ستوضع كل الوثائق المعدة للجلسة العامة العادية تحت طلب المساهمين بالمقر الاجتماعى طيلة المدة القانونية.

مشروع قرارات الجلسة العامة العادية

شركة الصناعات الكيماوية للفليور

المقر الإجتماعي : 06 نهج امين العباسي 1002 تونس البلفيدير

تنشر شركة الصناعات الكيماوية للفليور مشروع القرارات المقترحة من قبل مجلس الادارة والتي ستعرض على مصادقة الجلسة العامة العادية بتاريخ 09 ماي 2024.

القرار الأول:

إن الجلسة العامة العادية، بعد إطلاعها على تقرير مجلس الإدارة وعلى القوائم المالية لسنة 2023 وكذلك على التقرير العام والخاص لمراقبي الحسابات، تصادق على تقرير مجلس الإدارة لسنة 2023 وعلى القوائم المالية المختومة في 31 ديسمبر 2023.

القرار الثاني:

تبرئ الجلسة العامة العادية ذمة أعضاء مجلس الإدارة تصرف سنة 2023.

القرار الثالث:

تقرر الجلسة العامة العادية تبويب الحاصل السنوي للسنة المالية 2023 على النحو التالي:

الوحدة : الدينار التونسي

7 320 559,147	النتيجة المالية للسنة المحاسبية 2023
39 597 461.882	النتائج المؤجلة.....
46 918 021,029	المجموع
0,000	الاحتياطيات القانونية.....
46 918 021,029	الأرباح القابلة للتوزيع
.....	الأرباح الموزعة للسهم الواحد
.....	مجموع الأرباح الموزعة.....
.....	رصيد منقول 2023

القرار الرابع :

توافق الجلسة العامة العادية لسنة 2023 على تاريخ 05 أوت 2024 للبدأ في توزيع الأرباح عن طريق Tunisie Clearing وشركة الصناعات الكيماوية للفيور.

القرار الخامس :

تحدد الجلسة العامة العادية:

- ✓ مبلغ آلاف دينار تونسي كمنحة حضور لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- ✓ مبلغ آلاف دينار تونسي لكل عضو من أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق
- ✓ مبلغ آلاف دينار لكل عضو من أعضاء لجنة الصفقات.

القرار السادس :

تصادق الجلسة العامة العادية لسنة 2023 على تعيين السادة:

- منصف الشاوش كعضو مستقل بمجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات مالية (2024-2025-2026)
 - عبد الوهاب عجرود كعضو مستقل بمجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات مالية (2024-2025-2026)
 - حاتم الطريقي كعضو ممثل لصغار المساهمين داخل مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات مالية (2024-2025-2026)
- كما تصادق الجلسة العامة العادية على تعويض السيد امجد ادريس بشركة مرحبا .

و بذلك تصادق الجلسة العامة العادية على تركيبة مجلس الإدارة كالاتي:

- | | |
|---------------------------|--------------------------|
| ■ السيد هشام إدريس | مقعد واحد |
| ■ الشركة العربية للتعددين | ثلاث مقاعد |
| ■ شركة مرحبا | مقعد واحد |
| ■ شركة مرحبا بيتش | مقعد واحد |
| ■ شركة مرحبا الدولي | مقعد واحد |
| ■ شركة سالم الدولي | مقعد واحد |
| ■ شركة برج خلف | مقعد واحد |
| ■ السيد منصف الشاوش | عضو مستقل |
| ■ السيد عبد الوهاب عجرود | عضو مستقل |
| ■ السيد حاتم الطريقي | عضو ممثل لصغار المساهمين |

القرار السابع :

قررت الجلسة العامة العادية تعيين السيد امجد بن هشام ادريس كمستشار لدى مجلس الإدارة و له نفس مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة باستثناء التصويت و يتمتع بكافة الإمتيازات التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة.

القرار الثامن:

تقرر الجلسة العامة العادية لسنة 2023 تعيين:

• مكتب.....

• مكتب.....

كمراقبي حسابات لمدة ثلاث سنوات مالية (2024-2025-2026).

القرار التاسع:

إن الجلسة العامة العادية لسنة 2023 تمنح كل الصلاحيات لكاتب الجلسة للقيام بكل الإجراءات المتعلقة بالتسجيل والإعلام و بكل ما نص عليه القانون.